

## قرارات

### وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٧

بتاريخ ٢٢/٣/٢٠٠٧

#### وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية

التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى كتاب إدارة روض الفرج التعليمية بمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

#### قرر :

مادة ١ - يستولى مؤقتاً لصالح مديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة ولمدة ثلاث سنوات على كامل أرض ومبانى العقار الذى تشغله مدرسة النيل الابتدائية المشتركة المعانة بالرقم التعريفى (١٠٨٦٩٤) والبالغ مساحتها الكلية قبل التنظيم (١٣, ١٣١٤م<sup>٢</sup>) وبعد التنظيم (٢٧, ١٧٠١٧م<sup>٢</sup>) والكاننة فى ١٩ شارع مسرة يحي روض الفرج - محافظة القاهرة ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : حارة حازق بعرض ١٠م وطول الحد ٢١, ٦م .

الحد القبلى : شارع مسرة بعرض ٣٠م بعد خط التنظيم وطول الحد ٢١, ٥٨م .

الحد الشرقى : شارع سكة حسن موسى بعرض ٢٠م بعد خط التنظيم والحد به شطرتان

طبقاً للرسم المرفق وطول الحد ٢٢, ٣٠م .

الحد الغربى : شارع حسين جميل بعرض ٦م وطول الحد ٣٨, ١٥م .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،

وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور/ يسرى صابر حسين الجمل